

# إيقاظ أمه العجوز لأجل الصلاة/الخميس(03-21-1202م)فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

امي تبلغ من العمر خمسة وتسعين عاما احيانا يفوتها الصلاة بسبب نومها لانها تتناول كثيرا من الادوية هل يجب علي ان اوقظها  
لتلحق اوقات الصلاة في ميعادها ايقاظ النائم لأجل الصلاة - 00:00:02  
دائر عند اهل العلم بين الوجوب او الاستحباب اختلف اهل العلم في ذلك فمنهم من قال انه مستحب اذا كان النائم غير متعد بنومه نم  
في اول الوقت يعني كان يجوز له ان ينام. لان الصلاة واجب موسع. فاذا نام في اول الوقت لم - 00:00:29  
لم يكن مفردا لا يزال في الوقت سعى ليستيقظ قبل خروج الوقت اما اذا نام بعد دخول الوقت وجب ايقاظه لان ايقاظه والحال هذه  
من باب النهي عن المنكر واحد - 00:00:55  
يعني يعني اخذ قيود الساعة عشرة صباحا لسه وقته الزهر ما دخل. هذا غير متعد بنومه. فايقاظه في وقت الصلاة يكون على وجه  
الاستحباب اما اذا نام بعد دخول الوقت وخشي ان يخرج الوقت فلا يصلي فان ايقاظه يكون واجبا - 00:01:15  
نووي رحمه الله يقول يستحب ايقاظ النائم للصلاة لا سيما ان ضاق وقتها لقول الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولحديث عائشة  
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:36  
يصلي صلاته من الليل وانا معترضة بين يديه فاذا بقي الوتر ايقظني فاوترت وفي رواية فاذا اوتر قال قومي فاوترتي يا عائشة وعن  
ابي بكر رضي الله عنه قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة الصبح - 00:01:59  
فكان لا يمر برجل الا ناداه بالصلاة او حركه برجله لكن الاسناد فيه وفي حاشية اعادة طالبين يسن ايقاظ النائم للصلاة ان علم انه غير  
متعد بنومه او جهل حاله - 00:02:24  
فان علم تعديه بنومه كان علم انه نام في الوقت مع علمه انه لا يستيقظ في الوقت وجب بعض اخوانا غفر الله لهم يسهرون في الليل  
ويتسامرون ويتجاذبون اطراف الحديث الى وقت متأخر من الليل - 00:02:50  
فاذا اقترب وقت الفجر يضرب الشيطان على اذانهم او يبول في اذانهم فلا يستيقظون الا وقد ارتفعت حرارة الشمس اسهر ليله بما لا  
يفيد ثم اضاع وقت الصلاة الواجبة. هذا متعد بنومه. فمن كان حوله مستيقظا وجب عليه ان يوقظه - 00:03:11  
لكي يؤدي الفريضة التي افترضها الله سبحانه وتعالى عليه في استثناء؟ نعم قالوا لم يستثنوا من ذلك الا حالة الضرر اذا وجد ضرر  
بايقاظ النائم لم يوقظ في مغني المحتاج من كتب الشافعية هذا ان لم يخف ضررا - 00:03:41  
والا فلا يستحب ذلك بل يحرم قالوا ويلاحظ ان للمريض الحق رخصة الجمع بين الظهرين والعشاءين فيراعى هذا المعنى عند ايقاظه  
رحمة به لان وقت الظهر والعصر بيقوا كلهم كأنهم وقت واحد - 00:04:05  
يا من حقه يصلي الصلاتين من اتناشر ونصف الى قريب من الخامس والنصف مسلا في وقتنا هذا. فعنده وقت يعني مطول موسع  
يستطيع ان يوقع هاتين الصلاتين مجموعتين في اي جزء من الاجزاء - 00:04:30  
- 00:04:47